باعتبار انها صورة تكون حالة في محلها اذا كانت العاقلة جسمانية وذكر لانه
اذا كانت العاقلة جسمانية كانت ذا فعل بشاركة المحل لان كل فاعل جسماني
انما يكون فاعلا بشاركة الجسم فلو حل الصورة الحالة في العاقلة في محلها لما
كان فعلها بشاركة المحل فلا يكون جسمانية هذا **قال** الرابع القوة العاقلة آه
اقول الوجه الرابع القوة العاقلة تقدر على معقولات غير متناهية لان القوة
العاقلة يقدر على ادراك الاعداد والاشكال الخ لانا نجد لكل شيء من القوى
الجسمانية كقوة البصر الجسمانية لا يقدر على ادراك ما لا نهاية له كما ستذكره
في باب الحشر ان قوى الجسمانية لا يقدر على ادراكات غير متناهية واعترض عليه
بانا لا نسلم ان القوة العاقلة يقدر على الفعل فضلا عن ان يقال انها يقدر
على افعال غير متناهية لان التعقل عبارة عن قبول النفس الصورة العقلية
وهذا انفعال لا فعل والانفعال الغير المتناهية جارية على الجسمانيات كالقوة
النفوس الفلكية المنطبعة وهيولى الاجسام العنصرية ولئن سلمنا قولها
على الفعل لكن ما الذي يمنعون بقولكم القوة العاقلة تقدر على معقولات
غير متناهية ان عنيتم به ان العاقلة لا تنتهي لا معقول الا وهي تقدر على تعقل
معقول آخر فالنفس الجسمانية ايضا كذلك فان القوة الخيالية لا تنتهي تصور
الاشكال لا صور الا وهي تقدر على تصور اشكال آخر بعد ذلك وان عنيتم به ان
القوة العاقلة تحضر معقولات لا نهاية لها دفعة واحدة فنعم فانا نجد

من النفسنا

من النفسنا ان نصعب علينا تعقل جزء من خمسة معلومات كثيرة دفعة واحدة
قال الخامس الادراكات الكلية اه **اقول** الوجه الخامس الادراكات الكلية
اي حلت في جسم اختصت بمقدار وشكل ووضع واين تبعا لمحلها والا لزم بط
فالمذموم مثله اما اللازمة فلان الجسم مختص بمقدار معين وشكل معين ووضع
معين واين معين فالادراكات الكلية اذا حلت في الجسم اختصت بذلك
المقدار والشكل والوضع والاين لان اختصاص المحل بالمقدار المعين
والشكل المعين والاين المعين لو جب اختصاص الحال فيه بها واما بطلان اللازم
فلان كل ما هو مختص بمقدار معين وشكل معين ووضع معين واين معين
لا يكون مقابلا لما ليس كذلك فلا يكون مشتركا بين كثيرين فلا يكون صورا مجردة
كلية واعترض على هذا الوجه بان كلية الصورة انطباقها على كل واحد من
الاشخاص اذا اخذت ماهيتها مجردة عن لواحقها الخارجية ووجودها تابعا لها
عن العوارض الخارجية ولا يقدح في كليتها شيء عارض بسبب المحل من المقدار
والشكل والوضع والاين فانها منطبقة على الاشخاص اذا اخذت مجردة لانه لو
قدح في كليتها ما عرض بسبب المحل كاشتراك الالتزام بان تعقل الادراك الكلي
ايضا حال في نفس جزئية فيكون جزئيا لان الحال في الجزئي جزئي فثبت ان ما عرض
للكلي بسبب المحل لا يقدح في كليته ولا يلزم من جزئية المحل جزئية الحال **قال**
واما النقض فمن وجوه اه **اقول** لما منع ما يدل على تجرد النفس من الوجوه

Copyright © King Saud University